

الباب الرابع

مزاعم الجاهلية ومبطلاتها

فى الجاهلية كثير من المزاعم التى كان الناس يعتقدون لها تأثيراً فى ذاتها . فجاء الإسلام بالإيمان القوى يستأصل شأفتها ويقلع جذورها من نفوس أهلها ، وهى العدوى والطيرة والغول وصفرة والنوء والهامة ونحوها .

وجاء فى الأحاديث ما يدل على أن لبعض هذه المزاعم تأثيراً على الحقيقة، ولكن الله يبطلها بالتوكل . وقد أوضح أن بعضها خرافات لا تأثير لها على الإطلاق .

ولذلك ذكر الحديث بعض الاحتياطات التى يجب الأخذ بها لإبطال تلك الآثار .

قال فى العدوى : « لا توردوا الممرض على المصح » (متفق عليه) .

وقال للمجذوم الذى يطلب منه البيعة (قد بايعناك فارجع).

وقال : « فر من المجذوم فرارك من الأسد » (متفق عليه) .

وقال : « إذا سمعتم بالطاعون فى أرض فلا تقدموا عليها، وإن وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه » رواه مسلم .
ونذب إلى التوكل على الله عند الخوف من العدوى فى قوله للمجذوم والذى يريد أن يأكل معه، « كل ثقة بالله وتوكلا عليه » .

وأهم مزاعم الجاهلية كما مر فى الحديث : هى العدوى والطيرة والغول وصفر والنوء والهامة والتطير والتشاؤم حتى بالأيام والشهور .

وإليك بيان ذلك بالتفصيل :

عن ابن عمر أن النبى ﷺ قال : « لا عدوى ولا طيرة إنما الشؤم فى ثلاث، فى الفرس والمرأة والدار » رواه الأربعة .
وفى رواية لمسلم : « لا عدوى ولا غول ولا صفر » .
وفى رواية البخارى : (لا عدوى ولا هامة ولا نوء ولا صفر) .

١ - العدوى : سريان الجرب من دابة إلى أخرى، أو من إنسان إلى آخر، وكانت العرب تعتقد أن الأمراض تعدى بذاتها فمنع النبي هذا الاعتقاد بقوله : « لا عدوى » كما مر بيانه .

٢ - أما الطيرة والشؤم : فهما شيء واحد، وبعبارة أخرى التطير والتشاؤم . وأصل التطير أن العرب في الجاهلية كانوا إذا خرج أحدهم لحاجة قصد طيراً وهيجه فإن رأى أنه طار عن يمينه تيمن به واستمر في حاجته ، وإن طار عن يساره تشاءم به ورجع، ولذا جاء في الحديث : « أقرؤا الطير في وكناتها » .

ثم صار التشاؤم والتطير في كثير من الأحوال فجاء الحديث فحصرها في ثلاثة أشياء وقال : لا شؤم إلا في ثلاث : « في الفرس والمرأة والدار » . متفق عليه .

وجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله : إنا نزلنا داراً فكثر فيها عددنا وكثرت فيها أموالنا ، ثم تحولنا منها إلى أخرى فقلت فيها أموالنا وقل عددنا فقال رسول الله : « ارحلوا عنها وذروها ذميمة » .

وجاء في رسالة الإمام مالك لهارون الرشيد إذا نزلت منزلاً فقل : أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لأنه بلغني عن

النبي ﷺ أنه قال: «من نزل منزلاً فقال هذه الكلمات وقى شر منزله حتى يرتحل عنه». الحديث. أخرجه مسلم عن خولة بنت حكيم.

ومما يلحق بذلك ما جاء في سنن النسائي أن النبي لم ير قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها: «اللهم رب السموات السبع وما أظللن والأرضين السبع وما أقللن، ورب الشياطين وما أضللن، ورب الرياح وما ذرين، أسألك خير هذه القرية وخير أهلها وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرها وشر أهلها وشر ما فيها».

وروى أبو داود أن النبي ﷺ قال: «إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادماً فليقل: اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه».

ولما عز على الناس ما يجدونه في قلوبهم من التطير والتشاؤم في الأحوال والأمور، خفف النبي عليهم الأمر فقال: «ليس عبد لا يدخل قلبه الطيرة فإذا أحس بذلك فليقل: أنا عبد الله ما شاء الله لا قوة إلا بالله لا يأتي بالحسنات إلا الله، ولا يذهب بالسيئات إلا هو، أشهد أن الله على كل شيء قدير، ثم يمضى» رواه أبو داود.

ويلحق بها التشاؤم بالأيام والشهور.

نسبة الأيام والشهور إلى ما يحدث فيها

كانت الأمم فى الجاهلية تنسب الشهور القمرية والأيام الشمسية إلى ما يحدث فيها غالباً، لا فرق فى ذلك بين أمة وأخرى من الفرس والصين واليونان والرومان .

فمن رواسب الوثنية الرومانية التى بقيت فى الأمم التى كانت مستعمرة لها، أسماء الأيام التى كانت الرومان تنسبها إلى الآلهة المعبودة فيها .

فيوم عبادة الشمس هو المسمى بالإنكليزية اليوم : صون دى . وهو يوم الأحد مثلاً .

ويوم عبادة القمر هو المسمى موندى وهو يوم الاثنين مثلاً .

وهكذا يورسدى يوم عبادة الرعد .

وويدندى يوم الزواج والنكاح .

وكان العرب يسمون الشهور بعضها بما يحدث فيها .

كالمحرم حيث حرموا فيه القتال .

وصفر لأن النجوم والخيام كانت تصفر الرياح فيها لخلوها من سكانها .

والربيع لإخصابهم فيه وما بعده .

وجمادى لأن الأرض تجمد فيه ولا تخرج نباتاً ولا زرعاً
ولا تدر النياق لبناً.

ورجب لأن العرب ترجيه وتحترمه .

وشعبان لتشعب القبائل فيه .

ورمضان لشدة الرمضاء والحرارة فيه .

وشوال لشولان الإبل وتحريك أذنابها فيه وقت اللقاح
والحمل .

وذو القعدة لأنهم يقعدون فيه عن القتال .

وذى الحجة لأنهم يحجون فيه .

وكذلك كانوا يسمون أيام الأسبوع بغير ما هي الآن فكانوا
يسمون الأحد : الأول، والاثنين : أهون، والثلاثاء : جبارا، والأربعاء :
دباراً، والخميس : مؤنس، والجمعة : عروية، والسبت : شيارا .

وربما تولد من ذلك اختصاص بعض الأيام لفعل الخير
وبعضها لفعل الشر والحرب والضرب، ثم تبع ذلك التفاؤل
والتشاؤم حتى بعد أن جاء الإسلام وغير أسماء الأيام إلى : الأحد،
والاثنين، والثلاثاء، والأربعاء، والخميس، والجمعة، والسبت،

طبقاً لما عند أهل الكتاب فى التوراة ، لأنهم لا يزالون يسمون يوم السبت سباط بمعنى سبعة سابع الأيام .

ولقد بدأت التقاليد الجاهلية فى نيجيريا اليوم تهدف إلى نبذ أسماء الأيام العربية إلى الأسماء المحلية فى بلاد يوربا ، وهى أسماء منسوبة إلى الأوثان التى يعبدونها فيها قبل الإسلام ، فعلى الدعاة أن يحاربوا هذه الجاهلية .

ولنرجع إلى الكلام حول التشاؤم بالأيام والشهور :

لقد ورد فى الأحاديث ما ظاهره التعارض مع ما ذكرناه حيث يذكر الحديث بعض الأيام بالخير وبعضها بالشر . منها ما رواه الطبرانى وأخرجه السيوطى فى قوله : « آخر أربعاء من كل شهر نحس مستمر » فهو عند المحدثين حديث موضوع .

وفى تاريخ الخطيب البغدادى أن علياً رضى الله عنه كره أن يتزوج الرجل أو يسافر إذا نزل القمر فى المحاق لأنه وقت الظلمة ، وقد تقرر أن للقمر تأثيراً على الكائنات الحية فى الأرض فى الهلال والبدر والمحاق .

ومصدق ذلك ما جاء فى حديث الاحتجام فى بعض الأيام

حسبما روى عن الترمذى أن النبى ﷺ قال : « إن خير ما تحتجمون فيه يوم سابع عشر أو تاسع عشر أو إحدى وعشرين » . وذلك لنقصان الدم بنقصان نور القمر .

روى الألوسى فى مبحث يوم نحس مستمر أقوالاً متضاربة عن العلماء . ثم عقب قوله بما جاء عن الحلیمی أنه قال : « علمنا ببيان الشريعة أن من الأيام نحساً ويقابل النحس السعيد وإذا ثبت الأول ثبت الثانى » .

فالأيام منها نحس وسعد كالأشخاص منهم سعيد ومنهم شقى ، ولكن الزعم بأن الأيام والكواكب تنحس وتسعد باختيارها وأوقاتها وأشخاصها فباطل ، إذ الكل فعل الله ، والأيام كلها لا تنفع ولا تضر بذاتها ثم ختم البحث بقوله : (كل الأيام سواء ولا اختصاص لذلك بيوم الأربعاء ، وما من ساعة من الساعات إلا وهى سعد على شخص ونحس على آخر ، باعتبار ما يحدث فيها من الملائم والمنافر والخير والشّر) .

وأورد ما نسبته الحافظ الدمياطى لعلی رضى الله عنه من هذه الأبيات ثم تعقبها بأنها لا تصح :

لنعم اليوم يوم سبت حقا لصيد إن أردت بلا امتراء
وفى الأحد البناء لأن فيه تبدى الله فى خلق السماء
وفى الاثنين إن سافرت فيه سترجع بالنجاح والشراء
ومن يرد الحجامه فالثلاثا ففى ساعة هرق الدماء
وإن شر امرؤ يوما دواء فنعم اليوم يوم الأربعاء
وفى يوم الخميس قضاء حاج فإن الله يأذن فى القضاء
وفى الجمعات تزويج وعرس ولذات الرجال مع النساء
وهذا العلم لا يدرىه إلا نبي أو وصى الأنبياء

وإنى أظنه من اختصاصات الشيعة انظر ج / ٢ ص ١٧ من
روح المعانى : يوم السبت يوم مكر وخديعة، ويوم الأحد يوم غرس
وبناء، ويوم الاثنين يوم سفر وطلب رزق، ويوم الثلاثاء يوم حديد
وبأس، ويوم الأربعاء يوم أخذ وعطاء، ويوم الخميس يوم طلب
الحوائج والدخول على السلطان، ويوم الجمعة يوم خطبة ونكاح .

فإن مثل هذا الكلام حيث يؤدى إلى التشاؤم ببعض الأيام،
وقد قررنا أنها أعراض لا أثر لها فى حد ذاتها ، وإنما هى التى تتأثر
بالوقائع والحوادث التى تكون فيها .

أما النوع الثانى : فى ذكر بعض الأيام بالخير، فالأحاديث

الواردة في فضائل الأيام بعد خلق الأشياء فتتخصر في : الليالي والأيام الفاضلة .

أما كون بعض الأيام أفضل من بعض فهو صحيح شرعاً وعقلاً، ذلك لما يحدث فيه من أعمال جليلة أو ينزل فيه من رحمة الله وبركاته، كما في أيام العيد وليلة القدر التي نزلت في فضلها سورة خاصة .

ومن ذلك ما جاء في الموطأ عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أهبط وفيه تيب عليه وفيه مات وفيه تقوم الساعة وما من دابة إلا وهي مسيخة حين تصبح حتى تطلع الشمس شفقاً من الساعة إلا الجن والإنس وفيها ساعة لا يصادفها عبد مؤمن وهو يصلي يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه » رواه أبو داود والترمذي والنسائي .

وروى الإمام أحمد بن حنبل في مسنده قال : قال رسول الله ﷺ : « من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فأكثروا على من الصلاة فإن صلاتكم معروضة عليّ » قالوا يا رسول الله وكيف تعرض عليك

صلاتنا وقد أرممت يعنى بليت قال : « إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء » رواه أبو داود والنسائي .

وهناك أحاديث أخرى فى فضل يوم الاثنين كما فى صحيح مسلم « سئل رسول الله ﷺ عن صوم يوم الاثنين فقال ذلك يوم ولدت فيه ويوم بعثت فيه أو يوم أنزل علىّ فيه » .

كما أن هناك أحاديث فى فضل الشهور مثل شعبان ورمضان وباقي الأشهر الحرم، كل ذلك ليس للشهور والأيام فى حد ذاتها ولكن للحوادث الواقعة فيها ، ولما ينزل الله فيها من رحماته وبركاته .

* * *

بين التفاؤل بالأيام والتشاؤم بها

إن من آثار التنجيم الممقوت الاعتقاد بأن الكواكب هى التى تسعد الأيام أو تنحسها بتأثيرها .

والإسلام يقرر بأن الأيام كلها لا تنفع فى حد ذاتها ولا تضر إلا بإذن الله، إذ لا شىء يميز يوماً عن يوم إلا ما يحدث الله فيه من الآثار الجوية من حرارة وبرودة وأمطار ورياح وعواصف فهى التى

تؤثر على الأيام وتجعلها موافقة أو مخالفة لأمزجة النباتات أو الكائنات الحية على ظهر البسيطة فينتج من ذلك نحس على طائفة وسعد على الأخرى.

ولتمام تحقيق الكلام على الأيام لا بد من الاستئناس بكلام الحكماء في المقولات العشر وهى :

إن المقولات لديهم تحصر	فى العشر وهى عرض وجوهر
وأول له وجود قاما	بالغير والثانى لنفس داما
ما يقبل القسمة فى ذات فكم	والكيف غير قابل بما ارتسم
أين حصول الجسم فى المكان	متى الحصول خص بالأزمان
ونسبة تكررت إضافة	نحو أبوة أخا لطافة
وهيئة بما أحاط وانتقل	ملك كثوب أو إهاب اشتمل
إن يفعل التأثير أن ينفعلا	تأثر ما دام كل كمالا

وتفسيرها فى البيتين الآتيين :

زيد الطويل الأزرق بن مالك	فى بيته بالأمس كان متكى
بيده الغصن لواه فالتوى	فهذه عشر مقولات سوا

فالزيد هو الجوهر والطويل هو الكم والأزرق هو الكيف وابن

مالك هو الإضافة وفى بيته المكان وبالأمس هو الزمان، كان متكى هو الوضع بيده الغض هو الملك، لواه هو الفعل فالتوى هو الانفعال .

فهذه هى القواعد التى يضعها الحكماء لتحقيق ماهية الأشياء : وقالوا إن الشئ إما جوهر أو عرض، والجوهر ما قام بنفسه ثم قام به غيره من الأعراض وهى تسعة .

وقالوا : إن الشئ إما جوهر وإما عرض ، والجوهر . ما قام بنفسه ثم قامت به الأعراض التسعة .

ومن الأعراض التسعة، مقولة المتى وهى بيت القصيد هنا وهى المختصة بالزمان، قالوا : إن الزمان مقدار معين لحركة كوكب من الكواكب أو مقدار معين لحركة الفلك الأعظم ..

فبالنسبة إلى الكواكب السيارة حول الشمس يقسم هذا الزمان إلى ساعات وأيام وشهور وأعوام . وتوجد هذه المقادير فى كل كوكب من الكواكب السيارة باختلاف بعدها وقربها عنها .

واليوم عندنا نحن أهل الأرض مقدار معين يتحدد بحركة الأرض حول الشمس وتقسم ساعاته إلى أربع وعشرين ساعة، نصفها نهار ونصفها ليل .

وبعبارة أخرى نقول : اليوم مقدار متجدد معلوم يقدر به متجدد موهوم وليس له جسم ولا حركة ، فهو بذلك عرض لا جوهر حسب قاعدة المقولات العشر، وهو بذلك لا تأثير له على شيء لأنه عرض وإنما يؤثر عليه شيء آخر إذا كان جوهرًا.

قال ابن القيم فى بدائع الفوائد : « لما كانت الأيام متماثلة لا يتميز يوم عن يوم بصفة نفسية ولا معنوية لم يبق تمييزها إلا بالأعداد، ولذلك جعلوا أسماء أيام الأسبوع، مأخوذة من العدد نحو الأحد والاثنين أو بالأحداث الواقعة فيها كيوم بعث ويوم بدر، ثم قال : أما حديث خلق الله التربة يوم السبت فحديث معلول، ثم كرر البيان بقوله : إن معرفة أيام الأسبوع لا يعرف بحس ولا عقل ولا وضع يتميز به الأسبوع عن غيره ، وإنما يعلم بالشرع ، بهذا لا يعرف أيام الأسبوع إلا أهل الشرائع بخلاف معرفة الشهر والعام فإنه بأمر محسوس . ج أول ص ٨٤ .

الأيام فى القرآن

لقد وردت فى القرآن عدة آيات تشير إلى أن الله خلق السموات والأرض فى ستة أيام، منها قوله تعالى:

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨].

وقد تكلم المحققون فى تفسير ذلك فقالوا: إن معناه ستة مقادير متساوية من الزمن إذ لا ليل ولا نهار قبل خلق السموات والأرض وهو مثل قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ٦٢]

والمراد على مقدار البكرة والعشى فى الدنيا .

وهناك آيات تذكر بأفصح بيان كيفية بدء الخلق منها قوله

تعالى:

﴿قُلْ أَنتَكُم لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ * وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِي مِّنْ فَوْقِهَا

وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ * ثُمَّ
اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا
أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ * فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ
وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا
ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿ [فصلت: ٩-١٢] .

وهناك آية أخرى تدل على أن الأيام في القرآن مقدار معين
من الزمان غير أيامنا الشمسية، منها قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ
رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾ [الحج: ٤٧] .

ومنها قوله: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾
[السجدة: ٥]

* * *

الأيام في الأحاديث

وعلى ذلك الأساس يجب إعادة النظر في الأحاديث الواردة
في خلق الأشياء في أيام معينة، فجميع أحاديث الأيام في خلق
الأشياء مشكوك فيها.

أما الأحاديث الواردة في فضائل الأيام بعد خلق الأشياء

فلا بأس بها، فالأول من هذا النوع هو الذى رواه مسلم عن أبى هريرة قال: «أخذ النبى ﷺ بيدي فقال: خلق الله عز وجل التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم يوم الجمعة فى آخر الخلق فى آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل».

وهذا الحديث وإن كان صحيحاً فى سنده، ففى متنه علة كما ذكره ابن القيم وغيره طبقاً للقواعد العلمية المذكورة آنفاً.

لأن خلق الأيام لا تكون قبل خلق السموات والأرض حتى يكون خلق التربة يوم السبت، وخلق الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين.

* * *

الأيام السبعة من كل شهر

وكذلك ما يروى فى بعض الأحاديث الضعيفة التى تنتهى أسانيدھا إلى الإمام على رضى الله عنه، أنه ينبغى للمرأة، أن يتوقى تلك الأيام للأمور المهمة وهى: الثالث والخامس والثالث

عشر والسادس عشر والحادى والعشرين والرابع والعشرين والخامس والعشرين من كل شهر حتى كانوا ينسبون إلى الحافظ ابن حجر منظومة لهذه الأيام المنحوسة .

توق من الأيام سبعا كواملا فلا تبدى فيهن بيع ولا سفر
ولا تلبس ثوبا جديداً وخلعة ولا تنكح الأنثى ولا تغرس الشجر
ولا تحفرن بئراً ولا تبني منزلاً مقابلة السلطان فالحذر الحذر
ثلاث وخمس ثم ثالث عشرة ويتبعها من بعد ذا سادس عشر
وحادى والعشرين لا تنس حذره وأربع والعشرين والخامس الأثر
وآخر أربعا من الشهر كله كما ورد النص الذى شاع واشتهر
توقهموا ما دمت حياً فإنهم كأيام عاد ليس تبقى ولا تذر

فإنها لا تستند إلى برهان علمى أو دليل شرعى وربما كان من أعمال الشيعة الذين كانوا يزعمون أنهم يختصون بما ينسبونه إلى الإمام على من علوم وأسرار .

* * *

من مزاعم الجاهلية

١ - فالهامة : وهى بومة تزعم العرب أن القتييل إذا لم

يؤخذ له ثأره تجتمع عظامه وتصير هامة تطير وتحيا وتقول :
اسقوني اسقوني فلا ينقطع صياحها حتى يؤخذ بثأر القتل^(١)
وهذه خرافة محضة، لذلك جاء الإسلام وفندها وقال فى الحديث
« ولا هامة ».

٢ - والغول : مفرد الغيلان وهو نوع من الجن والشياطين
تزعّم أنه يظهر للناس بصور شتى تضلهم عن السبيل وقد جاء
الإسلام ونفى هذا الاعتقاد لأنه شىء وهمى وقال أحد العلماء إن
الغول أحد المستحيلات الثلاثة بقوله :

اعلم بأن المستحيل ثلاثة الغول والعنقاء والخل الوفى

غير أن جاهلية إفريقية كانت ولا تزال تصطنع الغول
وتخيف به الغلمان والنسوان، وذلك بأن يتقمص أحدهم رقاعاً
مبرقشة تغطى سائر بدنه من أعلى رأسه إلى منتهى قدميه .

وربما حمل فوق رأسه أشياء رهيبة كجماجم الموتى أو مواد
سامة تضر من يدنو إليها من غير حاملها الذى كان قد اصطبغ

(١) قال شاعرهم :

يا عمرو إن لا تدع شتى ومنقصتى أضربك حتى تقول الهامة اسقوني

(م ١٠ - الإسلام وتقاليد الجاهلية)

بترىاق تلك السموم ، يريدون بذلك ليثبتوا وجود الغول ويخيفون بها النسوان ، ولا تزال أعياد الغول تقام حتى اليوم فى كثير من البلدان التى لا يحكمها أمراء مسلمون فى سواحل غرب إفريقيا بما فيها نيجيريا وما يجاورها، منها الغول الطويل للنوفاوين والقيير لليرباوين .

ومن الخرافات التى أبطلها الإسلام ما كانت الجاهلية تفعله وتسميه :

العقر : وذلك أن يذبحوا عند القبر بقرة أو شاة أو جملاً ويقولون : إنه كان يعقرها للأضياف فى حياته فيكافأ بذلك بعد الموت .

وبعضهم يزعمون أن من مات فربطت على قبره دابته وتركت حتى تموت حشر عليها، ومن لم يفعل ذلك حشر ماشياً، ولذلك كله جاء الإسلام وقال : (لا عقر فى الإسلام) .

لهذا ذهب العلماء إلى النهى عن التصديق على الميت بذبيحة من بقرة أو شاة أو نحوهما حتى لا تشته بهذا العقر، وذلك من باب سد الذرائع أو من باب ترك الشبهات .

ومن المزاغم الباطلة الرقى والتمائم والتولة : لما جاء
فى الحديث « أن الرقى والتمائم والتولة شرك » . رواه أحمد
والحاكم .

غير أن الإسلام قد رخص فى هذه الأشياء إذا كانت من
القرآن ولا تنتمى إلى الكفر والوثنية كما سيأتى ، ولعل هذه
الرخصة هى التى حملت علماء غرب إفريقيا على استبدال آثار
الوثنية بما كانوا يسمونه « خذ من القرآن ما شئت لما شئت » لأنه
شفاء ورحمة للعالمين .

أما الرقى : فهى كلمات تقال للتعوذ والتحصين من
الشياطين وشروهم ، فقد نهى الإسلام عما كان منها غير مفهوم
أو كان مما تستعين بالجن .

أما ما كان من القرآن فجائز لما رواه مسلم عن عوف
ابن مالك قال : كنا نرقى فى الجاهلية فقلنا يا رسول الله ، كيف
ترى فى ذلك ؟ فقال : « اعرضوا على رقاكم لا بأس بالرقى ما لم
يكن فيه شرك » .

وعن أبى سعيد أن جبريل أتى النبى ﷺ فقال :

« اشتكيت؟ قال نعم . قال باسم الله أرقبك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد ، الله يشفيك باسم الله أرقبك » رواه مسلم .

وعن أبي سعيد الخدري أيضاً قال : « بعثنا رسول الله في سرية ثلاثين راكباً فنزلنا بقوم من العرب فسألناهم أن يضيفونا فأبوا فلدغ سيدهم فأتونا فقالوا هل فيكم أحد يرقى من العقرب؟ فقلت : نعم أنا ولكن لا أفعل حتى تعطونا شيئاً ، قالوا : نعطيكم ثلاثين شاة فقال فقرأت عليه الفاتحة سبع مرات فشفى الرجل فلما قبضنا الغنم عرض في أنفسنا شيء منها فكففنا حتى أتينا النبي ﷺ فذكرنا له ذلك فقال أما علمت أنها رقية أقسموها واضربوا لي معكم بسهم » . متفق عليه .

وفي القسطلاني شرح البخاري أن النبي قال : « ولو أن رجلاً موقناً قرأ هذا القرآن على جبل لزال » .

أما التميمية : فهي الخرزة التي كانت العرب تعلقها على أولادهم لمنع العين عنهم ، وتكون من الثعلب أو الهر أو الكلب أو الودعة أو نحو ذلك ، وكانوا يعتقدون أن ذلك إذا علق على

الطفل لم تقدر الجن على خطفه أو إصابته ، فيسلم من كل آفة، فتلك خرافة من الخرافات .

فجاء الإسلام ونهى عنها وقال النبي ﷺ « من علق تيممة فلا أتم الله له ومن علق ودعة فلا أودع الله له » رواه أحمد والحاكم .

وجوز بعضهم تعليق ما كان من القرآن كآية الكرسي والمعوذتين وغيره، روى النووي في الأذكار عن سنن أبي داود والترمذي وابن السني أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الفزع كلمات : « أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون » .

قال وكان عبد الله بن عمر يعلمهن من عقل من بنيه ومن لم يعقل كتبه فعلقه عليه . قال الترمذي حديث حسن .

أقول : ومن هنا أخذ علماؤنا الأفارقة جواز كتابة آيات القرآن وتعليقه حتى للكافر والمنتجس والجنب فتغالوا فيه وجاوزوا الحد الذي لم ينزل الله به سلطاناً، فأبطلوا تلك المنفعة إذا لم يراعوا حقها، فيجب على الدعاة أن ينبهوا عليها . فلا يجوز حمل القرآن أو كتابة شيء منه للكافر الذي لم يؤمن بالله^(١) .

(١) إن القرآن الكريم إنما أنزل لحرب الخرافات، فلا يجوز أن ترتكب هذه الخرافات باسم القرآن نفسه .

جواز التداوى بالعقاقير :

قال رسول الله عليه الصلاة والسلام : « تداءوا فإن الله ما أنزل داء إلا وقد أنزل له دواء »، وفى رواية أبى داود قال : « إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداؤوا ولا تتداؤوا بحرام ».

والأدوية التى تعالج بها الأمراض من ثلاثة أنواع مفردة كانت أو مركبة .

الأول منها : ما يكون من النباتات كالعجوة والحبة السوداء .

من ذلك الحديث القائل : « من تصبغ على سبع تمرات عجوة لم يصبه سم ولا سحر ذلك اليوم » رواه البخارى .

الثانى منها : ما يكون من الحيوانات كالعسل واللين والبول الجائز والمرارة . ويستدل على ذلك بالحديث القائل : « عليكم بألبان البقر فإنها دواء وأسمانها فإنها شفاء وإياكم ولحومها فإنها داء » رواه الحاکم .

والثالث منها : ما يكون من أجزاء الأرض كالترية والنورة
كما فى حديث الرقية الذى رواه البخارى .

وكان النبى ﷺ يتداوى بالأدوية المفردة كالعسل والعجوة
والحبة السوداء والكمأة ويأمر أصحابه كذلك . بالتداوى بها .
والأحاديث الواردة فى ذلك كثيرة ومشهورة .

* * *

التداوى بفضلات الدواب الطاهرة

فى البخارى أنه سئل ابن شهاب عن ألبان الأتن ومرارة السبع وأبوال الإبل . فقال : قد كان المسلمون يتداوون بها ولا يرون بها بأساً .

وفيه أن أناساً اجتووا المدينة فشكوا ذلك لرسول الله ﷺ ، فأمرهم أن يأتوا إبل الصدقة ليشرّبوا ألبانها وأبوالها ففعلوا فشفوا ثم كان ما كان من أمرهم .

* * *

التداوى بالحرام جاهلية

كان أهل الجاهلية يتداوون ببعض الأدوية النجسة كالخمر والدم والبول القذر أو بالحيوانات الميتة النجسة كالهدد والصفدع وعظام الميتة ونحو ذلك ، ولما جاء الإسلام حرم كل ذلك وسماه (الدواء الخبيث) .

وفى أبى داود : نهى النبى ﷺ عن الدواء الخبيث ، وهو كل

ما يتركب من الحيوان الذى لا يؤكل أو الميتة وفضلة الحيوان أو المسكر أو الترياق المركب من لحوم الأفاعى أو ما يحتوى على الحشرات السامة كالعقرب والعنكبوت.

وقد سأل طبيب النبى ﷺ عن ضفدع يجعلها فى دواء فنهاه النبى عن قتلها.

وسئل عن التداوى بخمر فأجاب: إنها ليست بدواء ولكنها داء، «وأن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم».

وفى التاريخ: أنه بلغ عمر رضى الله عنه أن خالد بن الوليد تدلك بالخمير لإزالة شعر جسده فكتب إليه عمر يقول: إن الله حرم ظاهر الخمر وباطنه كما حرم ظاهر الإثم وباطنه، قد حرم مس الخمر إلا أن تغسل كما حرم شربها فلا تمسوها أجسادكم فإنها نجس.

فكتب خالد: إنا قتلناها فعادت غسولاً غير خمر. فكتب إليه عمر: «إنى أظن آل المغيرة قد ابتلوا بالجفاء فلا أماتكم الله عليه».

هذا ولا يزال بعض المسلمين فى نيجيريا وما حولها يتعاطون

الدواء الخبيث إلى يومنا هذا. إما لشفاء الأمراض البدنية أو للدفاع عن سحر السحرة والمجال في غير هذا أوسع.

كما أن الكثيرين منهم لا يتعففون من الأدوية الأوربية الخبيثة المركبة من المحرمات. والمسلم الصحيح القوى الإيمان يستطيع أن يبحث عن مركبات ذلك ليميز الدواء الطيب من الخبيث إلا إذا لم يجد إلى ذلك سبيلاً فيحكم المضطر.

﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ ، ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾.

على أن في غابات إفريقيا السوداء من غرائب النباتات وعجائب الأشجار ما كان القدماء يستعملونها قبل أيام الاستعمار، فيعالجون بها جميع الأمراض فإنها تصح حتى اليوم بأيدي من يعرفها.

ولو أن الكيماويين والأطباء الحديثين اهتموا بكشف خواصها لأتوا بالعجب العجاب من العلوم التجريبية في الطب والكيماء قبل انقراض تلك النباتات في غرب إفريقيا أو قبل انقراض من يعرف استعمالها.

من رواسب الجاهلية فى النكاح

جاء فى سنن أبى داود أن عائشة زوج النبى ﷺ أخبرت « أن النكاح كان فى الجاهلية على أربعة أنحاء » فكان منها نكاح الناس اليوم .

الأول : أن يخطب الرجل إلى الرجل وليته فيصدقها ثم ينكحها .

والثانى : كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها أرسلى إلى فلان فاستبضعى منه ويعتزلها زوجها ولا يمسه أبداً ، حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذى تستبضع منه فإذا تبين حملها أصابها زوجها إن أحب .

وإنما يفعل ذلك رغبة فى نجابة الولد فكان النكاح يسمى الاستبضاع .

والثالث : يجتمع الرهط دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها فإذا حملت ووضعت ومرت ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها فتقول لهم قد عرفتم الذى كان من أمركم ، وقد

ولدت وهو ابنك يا فلان فتسمى من أحبت منهم باسمه فيلحق بها ولدها .

والرابع : أن يجتمع العدد الكثير من الناس فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا، كن ينصبن على أبوابهن رايات تكون علماً لمن أرادهن فإذا حملت فوضعت حملها جمعوا لها ودعوا القافة ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون فنسب إليه، ودعى ابنه لا يمتنع من ذلك ، فلما بعث الله محمداً ﷺ هدم نكاح أهل الجاهلية كله إلا نكاح أهل الإسلام .

ومن الأنكحة الجاهلية التي أبطلها الإسلام (نكاح الكره) :

وهو أن يلقي الرجل ثوبه أو أن يضع يده على امرأة أخ له مات عنها فيتزوجها بدون مهر أو نكاح جديد، بل على مهر المتوفى فتكون المرأة بهذه الصورة جزءاً من تركة الميت يرثها من هو أولى بها من عضبة الميت، وقد حاربها الإسلام وقال :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرَاهًا﴾

[النساء : ١٩]

ومنها نكاح المقت وهو أن يتزوج الابن امرأة أبيه إذا كانت صغيرة فيرثها كما تورث سائر الثركة، فجاء الإسلام وقال :

﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [النساء : ٢٢] .

ولا تزال رواسب نكاح الجاهلية فى كثير من البلدان غير الإسلامية حتى اليوم أو فى البلاد التى يختلط فيها المسلمون وغيرهم وربما تكون بصورة غير مباشرة، خصوصاً فى كثير من بلاد غرب إفريقيا التى لم يكن الإسلام فيها قوياً، ولو بلغت ما بلغت فى الحضارة الغربية .

ومن التقاليد الجاهلية الباقية حتى اليوم بين الطبقات الفقيرة فى نيجيريا أن يغتصب الرجل صداق ابنته ليستأثر به أو ليقسمه بين العائلة حتى لا تنال البنت منه إلا لعاعة فيترك تجهيز زفاف البنت لأمها، أو للبنت نفسها من عرق جبينها عبر الأعوام السابقة لسن الزواج العرفى .

ومن تلك التقاليد الجاهلية المذمومة أن يقطع الزواج مراحل متعددة يأكل كل مرحلة منها مبالغ ضخمة من الرجل الخاطب .

فيؤخرون الزفاف حتى يطول استغلال الخاطب في مناسبات الأعياد والمواسم وفي الأفراح والأتراح .

ومنها أن يجعلوا المهر أقساماً مجزأة في أدوار مختلفة^(١) .

بعضها في دور الخطبة، ويسمى الهدية أو الوسيلة .

وبعضها في دور القبول، ويسمى رأس المال .

وبعضها في دور الزفاف، ويسمى لوازم الجهاز .

وأخرها في خاتمة المطاف، ويسمى الصداق الشرعى .

وهذا الذى يدفع بجلوس العلماء ويقع عليه عقد النكاح

المشهدود، وهذا كله ما يحدث فى بلاد يوربا فى نيجيريا وما حولها من الأقطار المجاورة .

وهذا الذى يحمل بعض الفتيان المستهترين إلى الإقدام على

جريمة خطف البنت أو الوقوع عليها بطريق الزنا وإحبال البنت قبل

(١) كما فى هذه البدعة المستحدثة التى يحرض عليها كثير من الناس

وهى مؤخر الصداق وإنما فعلوها كنوع من التأمين وليست من الإسلام فى شىء، إذ أن مبدأ الإسلام «التمس ولو خائفاً من حديد» فلم يقل الرسول: يكون مؤخر الصداق فى ذمتك، كما يفعل الناس اليوم!

تمام المرحلة الطويلة . فيكون الأولياء بذلك من الذين أشركوا في الإثم ومهدوا الطريق، لهذه الجريمة يقول القرآن :

﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنِ ارَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ .

ومن التقاليد المذمومة ما يفعله بعض المسلمين في بلاد هوسا وغيرها، من إطلاق سراح البنت الصغيرة في سن المراهقة لقبول خطبة عدة من الرجال، وقبول الهدايا والوسائل من كل واحد في سن مبكرة كما أن الزواج في سن مبكرة مما يعتقد مسلمو بلاد هوسا أنه من الإسلام . ولا نريد أن نخوض في ذلك الآن وإنما نكتفى بأن نقول : إن ما يفعله الكثير من الآباء وأولياء الأمور من إطلاق سراح البنت الصغيرة لقبول الهدايا من مختلف الحاطبين، يجب أن نحاربه ونتخلص منه حتى إذا تحدد يوم الزفاف اختار الوالد أو الولي لبنته واحداً من أولئك الرجال وطلب من الباقين أن يحاسبوه على ما أنفقوا من الهدايا للبنت حتى يردده لهم الوالد كاملاً غير منقوص، وقد فتحوا بذلك قلب البنت لمحبة عدد رجال من الذين عشقوها وعشقتهم، حتى ولو بقيت في بيت زوجها، ولا تلبث أن تفارق الزوج الأول بأدنى شقاق أو خلاف لتعود إلى واحد من أولئك العشقاء . وإن لم يجد لذلك سبيلاً فتحت لنفسها بيتاً للدعارة خارج المدينة (سابنغرى) .

وابتدع الآخرون منهم بدعة شنيعة وهم غلاة الإيمان والإحسان الذين يحسبون أنهم يحسنون لله وللناس صنعاً.

وتلك البدعة هي (التصدق بالبكر) وربما سموها بصدقة جارية وهي أن يجهز الرجل زفاف ابنته وأن يعقد عليها لرجل لم يسبق بينهما خطبة ويقدمونها إليه بصورة أمة مهداة .

وربما جهزوها بمؤونة تكفيها هي وزوجها لمدة سنة كاملة حتى لا تضطر الزوج إلى الاعتذار بضيق ذات يد .

وكثيراً ما ينقلب مثل هذا الزواج شقاقاً ونفوراً بين الزوجين، لأن المحبة لم تكن مزروعة، وإنما هي مغروسة، وشتان بين الزرع والغرس .

والإسلام يستنكر مثل هذه الصدقة ولم يسمع بمثلها في الشرع الإسلامي، وإنما يتصدق بالإملاء دون الحرائر. والله تعالى يقول :

﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء : ٣] وأمر الرجال بدفع مهر النساء ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾

[النساء : ٤]

وعن المغيرة أنه خطب امرأة فقال النبي: «انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما» رواه النسائي والترمذي.

ويقول النبي ﷺ أيضاً: «لا تنكح البكر حتى تستأذن ولا الثيب حتى تستأمر، والثيب تعرب عن نفسها، وإذن البكر صماتها». متفق عليه.

والاتفاق بين الزوجين شرط أساسى قبل عقد النكاح وتجب الفورية فى عقد الزواج بعد الوثام والوفاق فلا شىء يؤخر العقد إلا المرض أو الحج أو دم النفاس.

* * *

شروط النكاح فى الإسلام

إن شروط النكاح فى الإسلام كلها معقولة وميسورة وقد جمعها بعضهم فى هذا البيت:

المهر والصيغة والزوجان ثم الولي ثم شاهدان

الأول: المهر، وهو الصداق الذى تقبضه المرأة من الرجل لاستحلاله لها سواء أكانت دفعة واحدة أم أقساطاً مقسمة مباشرة، أو عن واسطة وأقله ربع دينار ولاحد لأكثره، ومع ذلك نهى الإسلام عن التغالى فى المهور فإن ذلك مدعاة للزنا والفجور.

وقد جعل الإسلام الصداق حقاً للزوجة على الزوج نظير تمليكها بضع المرأة واستمتاعه بها وجعله جبراً لاستفراشها ومكرمة تجعلها عزيزة عند زوجها، قال تعالى:

﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء : ٤] .

وهو خطاب للأزواج والأولياء الذين يحرمونهن هذا الصداق في الجاهلية، وإن كان يجوز لولى البكر الصغيرة أن يقبض مهرها وإنما يقبضه لتجهيزها له لا ليغتصبه لنفسه .

وليس للزوجة ولا لوليها حق إسقاط الصداق كله وإنما لهم الحق في إسقاط بعضه إذا كان هذا البعض هو الزائد على حق الله، الذى هو ربع الدينار أو ثلاثة دراهم .

ومن جاهلية القرن العشرين ما ظهر اليوم من بعض النساء المثقفات اللاتى يطالبن أنفسهن بإسقاط الصداق عليهن لما فيه حسب زعمهن من شعار المذلة والعبودية، التى تفرض عليهن طاعة الأزواج ولا يجعلهن سواء مع الرجال .

أليس على هؤلاء النساء أن يطالبن الطبيعة أولاً بتناوب الأعضاء الجنسية والدورة الشهرية والحمل والرضاعة بين الرجل

والمرأة قبل كل شيء، وإن لم يفعلن فلن يفعلن ولن يجدن لسنة الله تبديلاً ولا تحويلاً.

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَأَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء : ٣٢] .

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء : ٣٤] ويجوز إعطاء المرأة لوليتها أو زوجها شيئاً من الصداق عن طيب نفس منها لا عن طريق القهر والغصب واستغلال السلطة وإلى ذلك أشار القرآن :

﴿فَإِنْ طِئِنَ لَّكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾

[النساء : ٤]

والشرط الثانى : الصيغة وهى الإيجاب والقبول كما فى البيع والشراء . والإيجاب هو الكلام الذى يصدر من أحد العاقلين كالحاطب مثلاً أو وكيله الذى يقول تزوجينى يا فلانة أو أطلب منك الزواج ، أو أنا فيك يا فلانة راغب ، أو ما أشبه ذلك شفاهياً أو كتابياً .

والقبول هو ما يصدر من الزوجة أو الولي مما يدل على الرضا والموافقة، ويكون ذلك أمام شهود مع صدق .

وليس جلوس العلماء والأئمة لقراءة الفاتحة أو خطبة معينة شرطاً في صحة العقد كما اعتقده الناس في غرب إفريقيا، ولكننا لم نقل إن جلوسهم حرام بل هو خير لمراعاة شروط النكاح كاملة .
وليس شرطاً أن تكون الخطبة أو عبارة العقد والدعاء لغة عربية، وإن كانت هي الأفضل، بل يتم العقد بأي لغة كانت لأن النكاح كالبيع في العقد .

ولذلك إذا أسلم الزوج والزوجة وبقيتا على عقدهما قبل الإسلام، فلا يحدد عقد نكاحهما بعد الإسلام .

وقد أصر بعض العلماء على تجديد النكاح بعد إسلامهما ، وذلك لا يستند إلى دليل شرعي إذ لم يرد في الحديث أن النبي جدد نكاح زوجين دخلا في الإسلام بل كان يبقيهما على نكاحهما الجاهلي ومن زاد على الأربع يقول له « اختر منهن أربعاً » .

حضور العلماء لشهود عقد النكاح :

إنما يستحب أن يتم هذا العقد أمام العلماء لمراقبة شروط

النكاح، عليه والاستفادة من وعظهم وإرشادهم الزوجين ودعائهم لهما ولم يرد في كتب الفقه نص معين لخطبة العقد وإنما وردت خطبة الحاجة التي كان يستعملها النبي في مناسبات شتى وليست خاصة بالنكاح .

ونص الخطبة :

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ١٠٢] .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء : ١] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٧٠ ، ٧١] .

ثم يذكر حاجته». رواها أبو داود والنسائي والحاكم.

وللإمام أو العالم أن يختار أى صيغة من صيغ الخطب حسبما يوافق الغرض والوضع، وقد وضع بعض العلماء خطب الزواج لمن لا يستطيع الارتجال بالعربية كما فى خطب الجمع والأعياد. وقد عملنا نحن مثل ذلك للأئمة فى كتاب سميناه عون الإمام الراتب وهو معروف ومستعمل كثيراً.

الشرط الثالث : الزوجان، ولا بد من إذن الطرفين قبل إيقاع العقد، وإلا فهو النكاح الجبرى القهرى.

الشرط الرابع: الولى، وهو الأب أو وكيله أو من يقوم مقامه من الرجال ولا تكون المرأة ولياً.

والشرط الخامس : الشاهدان العدلان وإن لم يوجد العدول يستكثرون من الشهود، وعلى هذا يجتمع الناس أمام العلماء ليكونوا شهوداً.

من الأسماء سيما الكفر والإسلام

الاسم : ما كان موضوعاً للشيء بالأصالة مثل السماء والجدار .

والصفة : ما كان مشتقاً من فعل كالطويل والقصير .

واللقب : ما أشعر بمدح أو ذم كأنف الناقة .

والكنية : ما ابتداءً بابن أو أب أو أم كأبي القاسم .

وبالاسم يعرف ذات الشيء أو أصله ، وهو الذى يتميز به عن غيره ، وهو مشتق من السمو أى الرفعة ، أو السمة بمعنى العلامة .

وكل إنسان ينشرح بنسبة الجميل إليه كما تنقبض نفسه بنسبة القبيح له ، والله سبحانه وتعالى يرضى لعباده أن يتأدبوا معه فى أن ينسبوا الخير إليه ، وهو الفاعل الحقيقى للخير والشر ، ويغضب أن ينسب الشر إليه .

ويحرضهم على دعائه بالأسماء الحسنى حيث قال :

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف : ١٨٠].

ومن أدب الأنبياء مع الله أن ينسبوا الخير إلى الله تعالى كما في قصة العبد الصالح مع النبي موسى عليهما السلام، فقد نسب عيب السفينة إلى نفسه ونسب خير الغلامين لله تعالى .

وقول الجن : ﴿وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [الجن : ١٠] وقد غضب الله على اليهود حيث نسبوا إليه البخل .

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة : ٦٤] .

وقوله : ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ [آل عمران : ١٨١] .

وأوجب الإسلام على المسلمين التخلق بأخلاق الله، وقال النبي ﷺ : « تخلقوا بأخلاق الله » .

وأوجب عليهم أن يختاروا لأنفسهم خير الأسماء وأن يتسموا بأحسنها، وقال النبي ﷺ : « أحب الأسماء إلى الله تعالى

عبد الله وعبد الرحمن ، وأصدقها حارث وهمام ، وأقبحها حرب ومرة » وقوله تعالى : ﴿ سَيَمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴾ [الفتح : ٢٩]

ومما يؤيد هذا المعنى ولو بالتأويل دون التفسير ، وأباح الإسلام لنا أن نتسمى بأسماء الأنبياء وحواريهم على نحو ما جاء في الصحيحين .

« تسموا بأسماء الأنبياء وإنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم فأحسنوا أسماءكم » .

ذلك لأن أسماء الأنبياء والرسل لا تنتمي إلى الكفر بالله ، ولا إلى ما يقدح في شرف وظيفتهم أو ينال من كرامتهم .

بل منها ما يدل على منبتهم ونشأتهم وأفعالهم ، كآدم عليه السلام لأنه مأخوذ من أديم الأرض ولونه ، وهذا صحيح لأن الله خلق آدم من تراب .

وموسى سمي بذلك لأنه ملتقط من بين الماء والشجر وأصله في العبرانية موشى ، ونوح سمي بذلك لكثرة نياحه على قومه .

وإدريس لكثرة دراسته الصحف . وقد قيل إنه أول من خط

فى الصحف، ومنها ما يدل على التفاؤل بهم، كإسماعيل ويحيى ويونس ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

ومنها ما يدل على صفتهم كإبراهيم بمعنى أب رحيم أو شديد النظر^(١) .

وإسحاق بمعنى الضحاك، وهرون بمعنى المحبب .

وعند ظهور الإسلام كان العرب يتسمون بأسماء متنوعة منها الحسنة، ومنها القبيحة . وكان النبى يبقى من أسلم على اسمه إذا كان لا يدل على ما يستهجن ، ولا يمت إلى الأوثان بصلة ولا يدل على التزكية .

لم يغير النبى من أسماء الناس إلا قليلاً كزينب وقد قيل إن اسمها كان بره، وكانت تزكى نفسها فسمها النبى زينب .

وأن ابنة لعمر بن الخطاب كان اسمها عاصية ، فسمها النبى جميلة .

وكان رجل يدعى حزن بن سعد فسماه النبى سهلاً .

(١) أورده السيوطى فى الإتقان والسجاعى فى شرح أسماء الرسل، وفيه نظر لأن ذلك يتوقف على إثبات مدى علاقة هؤلاء الرسل الكرام باللغة العربية .

وقوم يسمون بنى الزنية، فسماهم النبي بنى الرشدة .

وشعب الضلالة سماه النبي شعب الهدى، وهكذا.

وكره النبي بعض الأسماء ثم روى أنه رجع عن كراهته قبل مماته، وفي ذلك قوله « لا تسمين غلاماً يساراً ولا رباحاً ولا نجاحاً ولا أفلح، فإنك تقول أثم هو فلا يكون فيقول لا » وهذا من باب التفاؤل .

أما الأسماء التي نهى الإسلام عنها فهي كل ما هو قبيح أو ذم ، وقد نهى عن تلقيب الإنسان بما يكرهه سواء كان صفة له أو اسماً أو كنية، كالأعمش والأعمى والأصم والأقرع والأعرج والأبرص وغير ذلك : وعليه قال القرآن :

﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ أى لا يعب بعضكم بعضاً

بالأسماء .

ومن الغلط الخفى الشائع عندنا فى غرب أفريقيا تسمية بعض الناس بأسماء البلاد التي لا يعرفونها ولا ينتسبون إليها إطلاقاً، وإنما أخذوها مدرجة مع أسماء بعض الأولياء والعلماء الصالحين كالسيوطى لعبد الرحمان والغزالي والبدرماوى والرفاعى

لمن اسمه أحمد والدسوقي لإبراهيم والغدامسى والبوصيرى والمحلى والبغدادى والتهامى والسنوسى . ونحو ذلك .

فالأفضل الرجوع إلى أصل الأسماء ونبذ الانتساب إلى البلاد التى لا ينتمى إليها غير أهلها، وفى أبى داود أن أبا عقبة وكان مولى الأنصار من أهل فارس، قال : شهدت مع رسول الله ﷺ أحداً، فضربت رجلاً من المشركين فقلت : خذها منى وأنا الغلام الفارسى، فالتفت إلى رسول الله ﷺ فقال : « هلا قلت خذها منى وأنا الغلام الأنصارى؟ » .

وفى غرب أفريقيا ألقاب ترادف أسماء معينة ، وتكون هذه الألقاب بالمحلية، وقد جوز العلماء منها ما كان خالياً من العيوب ومن الجاهلية .

وفى اللغة الفلاتية أمثال بللو وثنبو وغطاط من أسماء الرجال، وأمثال غوغو ونانا من أسماء النساء .

وفى اللغة الهوساوية أمثال غربا وناله ودودو وإيتو من أسماء الرجال .

وفى اللغة اليوروبية أمثال أيندى وأينلا وأديسا .

والقاعدة الأساسية التي تراعى فى هذه الألقاب الأعجمية أن تكون معانيها خالية من آثار الوثنية ومن التركيزية ومن العيوب .

* * *

محاربة الأسماء العربية فى غرب إفريقيا

من الغزو الثقافى المنظم على الإسلام فى هذه البلاد محاربة الأسماء العربية التى حمل لواءها المبشرون ولم يتفطن لها الأكثرون بل تبعهم فى ذلك كثير من المسلمين المثقفين فى كل مكان . ويلحق بذلك تعجيم الأسماء العربية بالتحريف البعيد عن الاسم على وجه الترخيم أو النحت وذلك مما يجب أن يحارب .

ولقد دعا إلى ذلك دعاة القومية والوطنية بأن من شأن من يخلع عن نفسه ربة الاستعمار، أن يخلع تبعاً لذلك الأسماء الأجنبية ، حتى ولو كانت قد سميت من قبل الكنائس والمساجد . فنبذ أكثرهم هذه الأسماء الدينية ورجعوا إلى الأسماء المحلية فتبعهم من لا يعرف من الإسلام إلا اسمه ولا من القرآن حتى رسمه فرجعوا إلى أسماء أجدادهم وأسلافهم المشتقة من

الأوثان أو من العقائد التوثمية، وقد نهى الإسلام عنها بقوله :

﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾

[الحجرات : ١١]

وتوجد هذه الأسماء الجاهلية بكثرة فى بلاد يوربا وهى التى تمت بصلة إلى الآلهة التى كانوا يعبدونها من دون الله فى الجاهلية، ويعتقدون أنهم منحدرون من تلك الأصنام .

مثل أوغن ومعناه الحديد المعبود، وأوبا أو شون إله البحر أو النهر المعبود، ومثل أوشو بمعنى الإله العائن، ومعنى أفابنى الإله الكاهن وشنغو بمعنى إله الرعد، فتجد بعض الحجاج وبعض الزعماء الإسلاميين فى بلاد يوربا حتى اليوم لا يزال يرادف هذه الأسماء باسمه على أنها أسماء أجداده فيجب أن يحتفلوا بها لأنها أصلهم ونشأتهم .

أليس من حسن إسلام المرء أن يمتنع عن آثار الكفر والوثنية فى كل شىء حتى لا يجد مكاناً بين المسلمين قال تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [البقرة : ٢٠٨] .

والمبشرون مخادعون إنهم يتحينون فرصة غفلة المسلمين

أو يستغفلونهم فى هذا الصدد حتى إذا جاء زمن إحصاء السكان استدلووا بتلك الأسماء على نقصان عدد المسلمين وكثرة الوثنيين، ثم إنهم قد حملوا أولاد المسلمين على تغيير أسمائهم فى المدارس الثانوية والجامعة لتنصيرهم ، ولهذا يجب على الدعاة أن ينبهوا المسلمين على هذا الشرك الدقيق .

* * *

سمات الوجوه والحدود

ومن التقاليد الجاهلية التى نهى عنها الإسلام الوشم والوسم .

أما الوشم : فهو غرز إبرة ونحوها فى أى موضع من أجزاء الجسد، حتى يسيل منه الدم ثم يدر عليه شئ نحو الكحل فيخضر .

أما الوسم : فهو الكى بقطعة من الحديد تحمى بالنار يكوى بها .

ولقد كانت هذه العادة شائعة فى مختلف أنحاء العالم قبل الإسلام .

وكانت نساء العرب يرسمن على أجسامهن بالسكين صور

الحيوانات أو النباتات، حتى لا يتركن فراغاً في أجسامهن إلا وفيه وشم.

وإلى ذلك يشير طرفه بن العبد في معلقته :

لخولة أطلال ببرقة تهمد تلوح كباقي الوشم في ظاهر اليد

والوشم في الوجه عادة متأصلة عند أهل نيجيريا وبلاد النوبة والبربر والسودان العربى، وهو رسم خطوط هندسية بالسكين على الوجوه أو الحدود لتكون علامة تمتاز بها كل قبيلة أو عشيرة، ثم انقلبت هذه العلامة إلى زينة.

ولقد حاربها الإسلام حتى لم يبق منها إلا القليل .

ذلك لأن الإسلام نهى عن الوشم فى الوجوه . منها ما رواه مسلم : « أن النبى ﷺ نهى عن الضرب فى الوجه وعن الوشم فيه » .

وأنه ﷺ قال : « لعن الله الواشمات والمستوشمات » .

ومر بالنبى ﷺ بحمار وقد وسم فى وجهه فقال : « لعن الله الذى وسمه » رواه الترمذى .

أما الوسم فى ظهر الدابة للعلامة فقد ورد فيه الرخصة

حيث ورد عن أنس أن أمه أمرته أن يذهب إلى النبي ﷺ بأخيه فيحنكه فوجد النبي في البستان وهو يسم ظهر الإبل التي قدمت عليه من فتح مكة وحنين» رواه مسلم.

* * *

التحايا الجاهلية

للعرب في جاهليتهم تحايا كثيرة تحمل تفاؤلات جمّة وتمنيات عامة، وأصلها الدعاء بالخير والحب منها قولهم:

عم صباحا: في الغداة. وعم مساء: في الرواح. وعم ظلاما: في الليل. ولم يرد غير ذلك.

والكلمة أمر من وعم يعم بمعنى نعم ينعم. ويروى أنعم صباحا.

ومعناه الدعاء بالنعيم والسلامة من الآفات، ومنه قول امرئ القيس:

ألا عم صباحا أيها الطلل البالي وهل يعمن من كان في العصر الخالي

ومن التحايا الجاهلية الخاصة بالأمراء والملوك قولهم :

أبيت اللعن : بمعنى أبيت أن تأتي ما تلعن عليه، كقول

النابغة حين يعتذر إلى النعمان :

أتانى أبيت اللعن أنك لمتنى وتلك التى أهتم منها وأنصب

ولما جاء الإسلام أبدل تلك التحايا بأنواع الأدعية المقرونة

باسم الله تعالى، أولها السلام، وهو اسم من أسماء الله تعالى وقال

فى القرآن :

﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ
مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ ﴾ [النور : ٦١] .

وهى « السلام عليكم ورحمة الله وبركاته » .

وفى الصحيحين : « أن آدم عليه السلام لما خلقه الله قال :

اذهب إلى أولئك النفر من الملائكة فسلم عليهم، واستمع إلى

ما يحيونك به فإنها تحيتك وتحية ذريتك، فقال : السلام عليكم،

فقالوا السلام عليك ورحمة الله، فزادوه ورحمة الله » .

لهذا جاء القرآن وقال : ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ

مِنْهَا أَوْ رَدُّوهَا ﴾ [النساء : ٨٥] .

تلك هى تحية أهل الإسلام فى دار السلام ﴿ وَيَلْقَوْنَ فِيهَا
تَحِيَّةً وَسَلَامًا ﴾ [الفرقان : ٧٥] .

أما صباح الخير ومساء الخير، فإنها مستوردة من الغربيين،
وعودة إلى تحايا الجاهلية مثل عم صباحا، وعم مساء . فليس فيها
اسم الله والأحسن أسعد الله صباحك ومساءك .

أما تحايا الملوك ، فالأحسن صرفها على صيغة الدعاء بأسماء
الله مثل : أطل الله بقاءك وعافاك الله .

* * *

التعبد بالمكاء والتصدية من الجاهلية

قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مَكَاءً وَتَصَدِيَةً
فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ [الأنفال : ٣٥] .

والمكاء : الصفير ، والتصديد : التصفيق .. والمعنى ليس
للمشركين عند البيت الحرام صلاة إلا الصفير والتصفيق فقط ، هذا
على سبيل العبادة .

أما ما كان على سبيل العادة فالتصفيق هو الضرب باليد
على اليد الأخرى، وأصله عند العرب أنهم إذا تعاقدوا فى البيع

ضرب أحدهما بيده على يد صاحبه وقال : بارك الله في صفقة يمينك، ومنه قولهم : احذر صفقة المغبون .

ثم سرت إلينا في العصر الحديث عادة الإفرج أن يصفقوا إذا ابتهجوا بكلام في محاضراتهم أو برؤية محبوب في مجتمعاتهم، وسرت العادة إلى بلاد الإسلام فأخذوا بها . فقام العلماء ينكرون ذلك بحجة أنها عادة الكفار ، وقد أمرنا بمخالفتهم فيما يفعلون . والعادة الإسلامية أن يكبر المسلمون إذا رأوا أو سمعوا ما يسرهم ، كما ورد ذلك في الأحاديث .

منها ما روى مسلم عن عبد الله قال : قال لنا رسول الله ﷺ : « أما ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟ قال فكبرنا، ثم قال : أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟ قال : فكبرنا، ثم قال : إني أرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة » .

وذهب بعضهم إلى أنه لا بأس بذلك إذا جمعنا وإياهم مجتمع، لأن التصفيق في حد ذاته ليس بحرام خارج الصلاة على سبيل العادة بل مأذون فيه للنساء وهن في الصلاة، فقد جاء في صحيح البخاري : « أن أبا بكر تقدم للصلاة يوماً في غياب

النبي ﷺ لمصلحة ولما رجع أدرك النبي أبا بكر في الصلاة فانتظم في الصف، فصفق الناس حتى التفت أبو بكر فرأى النبي ثم تراجع رغم إذن النبي له في التماذي بصلاته فأبى حتى تقدم النبي وصلى بهم. ولما فرغ قال: مالي رأيكم أكثرتم التصفيق من رابه شيء في صلاته فليسبح، فإنما التصفيق للنساء والتسبيح للرجال».

وعلى هذا الأساس كان التصفيق جائزاً للنساء في الصلاة، فلا يكون حراماً خارج الصلاة للرجال والنساء على السواء.

ولكن الأفضل هو التمسك بالعادات الإسلامية، حيث كان النبي يكبر في كل ما يبعث التعجب والسرور، ويسترجع ويحوقل في كل ما يبعث الأسى والشجن.

أعياد الجاهلية (١)

فى الجاهلية أعياد متنوعة منها ما يعود إلى العرب المشركين أنفسهم، ومنها ما هى فى الأصل من بقايا الحنيفية، ومنها ما هى من أعياد أهل الكتاب .

أما أعياد أهل الكتاب فعن عائشة رضى الله عنها قالت : كانت قريش تصوم يوم عاشوراء فى الجاهلية وكان رسول الله ﷺ يصومه فلما هاجر إلى المدينة صامه وأمر بصومه ، فلما فرض صوم شهر رمضان قال : « من شاء صامه ومن شاء تركه » . متفق عليه .

(١) وما يلحق اليوم بالأعياد الجاهلية ما استورده المسلمون من الغرب من إقامة عيد ميلاد الأولاد كل سنة، بحيث يقيمون للصبي الصغير حفلة فاخرة يدعون إليها زملاءه فى المدرسة وجيرانهم وينفقون فيها أموالاً طائلة كما يتقبل هذا الصبي من أولئك الأصدقاء هدايا كثيرة بهذه المناسبة فإن إقامة أعياد الميلاد من شعائر النصارى واليهود كما فى كتبهم .

أما إقامة ذكرى المولد النبوى فقد تكلم فيها العلماء منهم المنكرون لها ومنهم المبيحون وأنا لا أرى بأساً فى إباحتها ما لم يكن فيها إثم يرتكب، وذكرى المولد النبوى كذكرى الهجرة النبوية وهما أجدر بالتعظيم والإحياء .

أما أعياد الجاهلية فمنها ما رواه أبو داود وغيره :

« أن النبي ﷺ لما قدم المدينة مهاجراً وجد لهم يومان يلعبون فيهما، فقال ما هذان اليومان ؟ قالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ : إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما : يوم الأضحى ويوم الفطر ».

أما أعياد الخنيفية فهي أعياد الحج وأشهر الحرم.

وفي الحديث الذي رواه البيهقي أن النبي ﷺ قال في حجة الوداع: « أوصيكم بتقوى الله أى يوم أحرم من هذا؟ قالوا: هذا. ثم قال فأى شهر أحرم؟ قالوا هذا. قال فأى بلد أحرم؟ قالوا هذا البلد قال فإن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا وفي بلدكم هذا ».

وحاصله أن تحريم الأشهر بعدم القتال فيها كان من شريعة إبراهيم.

وكان حكماء العرب يحافظون على هذه الحرمة حتى جاء منهم من ابتدع النسيء وذلك بأن أحل منها ما شاء وحرم منها

ما شاء فجاء القرآن يقول: ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلُونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا ﴾ [التوبة : ٣٧] .

ثم نزلت آية أخرى تحقق تحريم الأشهر بقوله تعالى :

﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ﴾ .

* * *

بقايا الحنيفية فى الجاهلية

قال النبى ﷺ : « الناس معادن ، خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الإسلام إذا فقهوا » متفق عليه .

قال السيوطى فى شرح الموطأ نقلاً عن الباجى : كانت العرب أحسن الناس أخلاقاً بما بقى عندهم من شريعة إبراهيم فى الفضل والمروءة والإحسان والعدل ، وكانوا ضلوا بالفكر عن كثير منها فبعث الله النبى لىتمم محاسن الأخلاق ببيان ما ضلوا عنه وبما خص به فى شريعته وقال : « إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق » .

وروى عن ابن عباس أنه قال : ثلاثة أخلاق كانت فى الجاهلية مستحبة والمسلمون أولى بها : أولها : لو نزل بهم ضيف لاجتهدوا فى بره .

والثانى : لو كانت لواحد منهم امرأة كبرت عنده لا يطلقها بل يمسكها مخافة أن تضيع .

والثالث : إذا لحق بجارهم دين أو أصابه شدة أو جهد، اجتهدوا حتى يقضوا دينه وأخرجوه من تلك الشدة.

وعن الحكيم الترمذى قال : مكارم الأخلاق عشرة تكون فى الرجل ولا تكون فى ابنه وتكون فى الابن ولا تكون فى الأب، وتكون فى العبد ولا تكون فى سيده يقسمها الله لمن أراد به السعادة وهى : صدق الحديث، وصدق البأس، وإعطاء السائل، والمكافأة بالصنائع، والتذم للجار، وحفظ الأمانة، وصلة الرحم ، والتذم للصاحب، وإقراء الضيف، ورأسهن الحياء.

وروى مسلم عن عروة بن الزبير أن حكيم بن حزام أعتق فى الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بعير، ثم أعتق فى الإسلام مائة رقبة وحمل على مائة بعير.

ثم أتى النبى ﷺ وقال : يا رسول الله أرأيت أموراً كنت أتحنت بها فى الجاهلية من صدقة أو عتق رقبة أو صلة رحم فيها أجر؟ فقال رسول الله ﷺ : « أسلمت على ما أسلفت من خير » يعنى هداك الله إلى الإسلام بفضل ما أسلفت من خير.

ووقعت بنت حاتم الطائي أسيرة في يد جنود المسلمين، ولما جىء بها إلى النبي ﷺ قالت: يا محمد هلك الوالد وغاب الرافد، فإن رأيت أن تخلي عني ولا تشمت بي أحياء العرب فإن أبي سيد قومه كان يفك العاني ويحمي الذمار، ويفرج عن المكروب، ويطعم الطعام ويفشى السلام، ولم يطلب إليه طالب نظر حاجة فردته.

أنا ابنة حاتم الطائي .

فقال النبي ﷺ: «يا جارية هذه صفة المؤمن، ولو كان أبوك مسلماً لترحمنا عليه، خلوا عنها فإن أباه كان يحب مكارم الأخلاق، والله تعالى يحب مكارم الأخلاق».

* * *

الأكل بالشمال من الجاهلية

لقد اعتاد الناس في هذا الزمان أن يأكلوا وأن يشربوا بشمالهم على موائد الطعام، حتى أصبح المسلم والكافر والعالم والجاهل سواء في هذه العادة.

وإذا قيل لهم: إن الأكل بالشمال منهى عنه في الإسلام.

قالوا : إنما نأكل اليوم بالملاعق والأشواك لا نأكل بالأصابع مباشرة وإنما نهى النبي ﷺ عن الأكل بالشمال لأنها لمقابلة الأذى فى الاستنجاء .

وهذا مما يجب التنبيه إليه عليه واجتنابه لما جاء فى زاد المعاد^(١) لابن القيم : وكان النبى يأمر بالأكل باليمين وينهى عن الأكل بالشمال ، ويقول : إن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ثم قال : ومقتضى هذا تحريم الأكل بها وهو الصحيح ، فإن الأكل بها إما شيطان وإما مشبه به . وضح عنه أنه قال لرجل أكل عنده فأكل بشماله « كل بيمينك فقال لا أستطيع . فقال : لا استطعت » فما رفع يده إلى فيه بعدها ، ولو كان جائراً لما دعا عليه النبى ﷺ بفعله وإن كان كبره حمله على ترك امتثال الأمر ، فذلك أبلغ فى العصيان واستحقاق الدعاء عليه .

* * *

(١) زاد المعاد ٢ / ٦٠ .

الختان من بقايا الحنيفية فى الجاهلية

الختان سنة إبراهيمية أخذ بها العرب وغيرهم ، وكانت جارية فيهم ، وكانوا يختنون الطفل قبل بلوغه الحول الأول ، وربما عملوا مع الختان عوائد أخرى غير معقولة ، وجاء الإسلام وقرر الختان للرجال والخفاض للنساء ، وجاء فى الحديث عن النبى ﷺ أنه قال : « اختتن النبى إبراهيم بالقدوم وعمره ثمانون سنة » . متفق عليه .

* * *

العقيقة من بقايا الحنيفية فى الجاهلية

روى أبو داود عن بريدة قال : « كنا فى الجاهلية إذا ولد لأحدنا غلام ذبح شاة ولطح رأسه بدمها . فلما جاء الإسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطحه بزعفران » وروى البيهقى عن عائشة قالت : « كان أهل الجاهلية يجعلون قطنة فى دم العقيقة ويجعلونه على رأس الصبى فأمر النبى أن يجعل مكان الدم خلوفاً » .

* * *

تقنع النساء من بقايا الحنيفية

فى التوراة ما يدل على شرعية التقنع لنساء الأنبياء، من ذلك ما جاء فى الإصحاح الرابع والعشرين من التكوين: أن رفقة أخذت البرقع وتغطت لقدم إسحاق عليها قبيل أن يتخذها زوجة.

وجاء فى التكوين أيضاً فى الإصحاح الثامن والثلاثين: أن ثامار تغطت ببرقع لما رأت يهوذا حتى كان ما كان من أمره معها، ولهذا بقيت آثار البرقع والحجاب عند أهل الكتاب حتى اليوم. كما هى واضحة عند راهبات النصارى.

وظلت هذه العادة تحتفظ بها العرب فى الجاهلية ومنها ما جاء فى كتب التاريخ والأدب:

أن النابغة أحد فحول الشعر الجاهلى الذى نال حظوة عظيمة عند النعمان ملك العرب فى الحيرة، ذكروا أن الذى أفسد ذات بينهما أنه مرت امرأة النعمان المسماة بالمتجردة فى مجلس فسقط نصيفها أى برقعها الذى كانت قد تقنعت به فسترت

وجبهها بذراعيها وانحنت على الأرض ترفع النصيف بيدها
الأخرى، فطلب النعمان من النابغة أن يصف هذه الحادثة في
قصيدة فعمل القصيدة التي مطلعها:

أمن آل مية رائح أو مغتدى عجلان ذا زاد وغير مزود

إلى أن قال :

سقط النصيف ولم ترد إسقاطه فتناولته واتقتنا باليد
بمخضب رخص كأن بنانه عنم على أغصانه لم يعقد

واستطرد في الوصف حتى ذكر بطنها ومنتها وردفها
وفرجها بقوله :

وإذا طعنت طعنت في مستهدف رابى المجسة بالعيير مقرمد
وإذا نزعت نزعت عن مستحصف نزع الحزور بالرشاء المحصد
وإذا لمست لمست أخشم جائما متحيزا بمكانه ملء اليد

وكان للنعمان نديم يقال له المنخل، وكان يتهم بالمتجرده
حتى يظن بولدى النعمان منها أنهما من المنخل، ولما سمع المنخل
هذا الشعر قال للنعمان : ما يستطيع أن يقول مثل هذا الشعر
إلا من قد جرب وذاق وثبت ذلك في نفس النعمان وأوعد النابغة

شراء، فلما بلغ الخبر النابغة هرب إلى بلاط الغساسنة بالشام
يمدحهم ولم يزل مع ذلك يبعث بقصائد الاعتذار إلى النعمان
وقال في بعضها :

لكلفتني ذنب امرئ وتركته كذى العريكوى غيره وهو رافع
ومما يدل على أن هذا الحجاب كان لخيار الناس في الجاهلية
قول امرئ القيس :

وبيضة خدر لا يرام خباؤها تمتعت من لهو بها غير معجل

* * *

التواضع الجاهلى فى نيجيريا وما حولها

لا تزال فى نيجيريا وما حولها من رواسب الجاهلية ما يسمونه بالتواضع، منها خلع النعال والانبطاح والسجود للتحية ونحوها من عادات ممقوتة فى دين الله، بالية مهجورة فى دنيا الناس، ولكنها باقية ومحبة إلى الأمراء والملوك والكبراء فى نيجيريا إلى اليوم .

ولا يستطيع أى واعظ أن يعلن إنكار ذلك على مسمع الأمراء ومرآهم إلا إذا رضى بأن يهتكوا عرضه أو يفتوا بكفره أو يهدروا دمه ، ثم استنزال لعنة الله والملائكة والناس على حياته أو موته وهم يحسبون أنهم يحسنون للأدب والتواضع والإسلام صنعاً .

ومن العلماء من يستحسن تلك التقاليد عن جهالة ، وعماية ومنهم من يستحسنها عن بصيرة ودراية ممالة لتمادى الدهماء على تكريمهم بها وتمادياً مع الأمراء فى كبريائهم :

وإذا ضلت العقول على علم فماذا تقوله النصحاء

لقد وجدنا من العلماء من يختلقون لهذه التقاليد حديثاً
مكذوباً على النبي ﷺ وغير معروف عند أهل الحديث هو
قولهم: «عادة أهل البلد كالسنة».

أو يقولون بتأويل الحديث «ما رآه المسلمون حسناً فهو عند
الله حسن» أو يذهبون إلى تأويل السجود لغير الله بأنهم
لا يقصدون به التقديس والعبادة، وإنما يقصدون التواضع
والاحترام، ويقولون: إنما الأعمال بالنيات.

ولقد نظمت في ذلك أبياتاً وألزمت الفوج الأول من طلاب
مركز التعليم العربي حفظها، فكانت أول حملة إصلاحية قاموا بها
في المجتمع الإسلامي وهي:

ويح قومي جهلوا معنى الحيا	وأساءوا فيه ختماً وابتداء
هكذا قد جهلوا التواضعا	وبنوه في سجود وانحناء
خلع نعل جعلوه واجباً	لهمو قبل وصول للفناء
كل من خالفهم في هذه	وصفوه بالذى منه براء
جعلوه كافرين لدينهم	واستعدوا لقتال واعتداء
والتواضع الذي نعرفه	مثل ما في العقل أو شرع السماء

بقبول الحق من كل أحد واجتناب جرثوب الخيلاء
واحترام الغير في حد النهى واحتقار النفس لا كالحمقاء
والحياء الحق أن تسألنى ما يقيك العار عند العقلاء
وبقى من كل فحش وخنا غير هذا لا يسمى بالحياء

وكل ما تبقى فى نيجيريا اليوم من عادات خلع النعال
للتحية أو الانبطاح أو السجود أمام الأكابر أو الملوك إنما هى من
رواسب الجاهلية التى ما أنزل الله بها من سلطان، بل هى من نزوات
الشياطين وشهوات السلاطين الذين نصبوا أنفسهم آلهة يعبدون
من دون الله .

وجاء العلماء واستحسنوها بدلاً من أن يستنكروها
واعتبروها أدباً وتواضعاً بدلاً من أن يعتبروها ذلة وجهالة وكفراً،
بل اعتبروا الخارج عليها شيطاناً متكبراً جداً بلعنة الله والملائكة
والناس أجمعين، فيا عجباً قال الشاعر :

وفى الناس من عد التواضع ذلة وعد اعتزاز النفس من جهله كبرا
ومن العلماء من يطوون قلوبهم على كره هذه العادات
وعلى استهجانها، ولكنهم لا يملكون من الأمر شيئاً ولا يجدون

مفرأً ولا ملجأً من فعلها لمن لا يرضى إلا بفعله، وأنا من أولئك
النفر الذين يرضخون قسراً على فعلها لهم ويعتمدون في ذلك
على الحديث القائل: «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا
عليه».

* * *

سجود التحية

السجود : لغة الخضوع والتطامن .

واصطلاحاً : وضع الجبهة على الأرض .

وعلى هذا المعنى الأخير يكون السجود لغير الله كفرأً
صريحاً بدليل قوله تعالى :

﴿ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ
إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ [فصلت : ٣٧] .

وقوله : ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾

[الجن : ١٧]

والمساجد أمكنة الصلاة الجامعة لعدد كبير من الناس .

والمساجد أيضاً أعضاء السجود، وهى اليدين والرجلان
والركبتان والجبهة، كما فى الحديث .

وروى أبو داود: «أن معاذاً قدم الشام فوجدهم يسجدون لأساقفتهم فلما رجع سجد لرسول الله ﷺ فقال له ما هذا يا معاذ؟ فقال: إني رأيتهم يسجدون لأساقفتهم وعلمائهم وأنت أحق أن يسجد لك يا رسول الله ، فقال: لا لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها» لعظم حقه عليها.

وفى رواية أخرى: أن سلمان لقي النبي ﷺ في بعض طرق المدينة وكان سلمان حديث عهد بالإسلام فسجد للنبي ﷺ فقال له «لا تسجد لى يا سلمان واسجد للحى الذى لا يموت».

وبتلك الآيات وهذه الأحاديث ثبت جلياً أن السجود لغير الله حرام ، وليس الأمر كما يزعم بعض علمائنا أن سجود التحية غير سجود العبادة، ويستحلون سجود التحية بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤] .

وبقوله تعالى فى قصة يوسف عليه السلام: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا﴾ [يوسف: ١٠٠] .

وقد رجح المفسرون ومنهم ابن كثير: أن كل ذلك كان جائزاً فيما مضى ثم نسخ بالإسلام.

الجثوُّ على الركب للاستعطاف

أما خضوع الرقاب وانحناء الظهر والجثوُّ على الركب فجائز إذا لم يكن فاحشاً وكان الجمع جلوساً على السواء من غير أن يكون الجاثي نازلاً سافلاً وغيره متعالياً عليه^(١) لأنه كان بين أبي بكر وعمر كلام شديد، فذهب إليه أبو بكر فسأله أن يغفر له فأبى عليه ثم ندم عمر على ذلك، فأتى منزل أبي بكر فلم يجده ثم أتى إلى النبي ﷺ فوجده هناك، فظهر الغيظ في وجه النبي حتى أشفق أبو بكر على عمر فجثا على ركبتيه فقال: يا رسول الله أنا كنت أظلم. رواه أبو داود.

قلت: ولما جثا أبو بكر ولم يُنكر عليه النبي ﷺ علم جوازه للضرورة، وجاء أن النبي ﷺ صلى بأصحابه الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وما فيها ثم قال: «من أحب أن يسأل عن

(١) وألا يكون المقصود به التعظيم والتقديس والمسلم الحق ينزه نفسه عن كل هذه الأساليب الجاهلية، ولا يعبأ إلا بالأسلوب الماثور عن سلف الأمة في تحياتهم وتعاملهم.

شئ فليسأل عنه فوالله لا تسألونى عن شئ إلا أخبرتكم ما دمت فى مقامى هذا. قال أنس: فأكثر الناس البكاء حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ فأكثر رسول الله أن يقول سلوا: فبرك عمر على ركبتيه وقال: رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً، فسكت رسول الله، ثم قال رسول الله: أما الذى نفس محمد بيده لقد عُرِضت على الجنة والنار فى عرض هذا الحائط وأنا أصلى، فلم أر كاليوم فى الخير والشر. متفق عليه.

خَلْعُ النِّعَالِ

من الجاهلية التى عمت بها البلوى عندنا من غير استثناء عاقل من جاهل ولا عابد من معاند، ولا صالح من طالح عادة خلع النعال قبل السلام على الأمير أو الكبير حتى فى الشارع، وذلك لأن النعال والمظلات والقلائس وسائر الملابس الفاخرة كانت تعتبر من سيما الامتياز الاجتماعى فى القرون الوسطى، تمتاز بها الطبقات الراقية من الملوك والأمراء والكبراء والأغنياء ولهذا قال الجاحظ فى البيان والتبيين^(١): إن الناس كانوا ينزعون نعالهم خارجاً إذا دخلوا على الملوك.

ولما جاء الإسلام نسخ كل ذلك بقوله تعالى :

﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾

[الأعراف : ٣٢]

وعن النبي ﷺ قال : « استكثروا من النعال فإن

الرجل لا يزال راكباً ما انتعل » رواه مسلم .

وفى موطأ الإمام مالك « أن رجلاً نزع نعليه فقال كعب

الأخبار لم خلعت؟ لعلك تأولت هذه الآية : ﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ .

ثم قال كعب للرجل : أتدرى مم كانت نعلنا موسى؟ قال

لا أدري . قال كعب : كانا من جلد حمار ميت .

هذا وإن كان خلعُ النعال للصلاة مشروعاً فى شريعة موسى

عليه السلام، فإنه منسوخ فى الإسلام بما رواه البخارى من أنه حين

سئل أنس رضى الله عنه « أكان النبي ﷺ يصلى فى نعليه قال

نعم » !

وعن أبى سعيد الخدرى « أنه بينما رسول الله ﷺ يصلى

بأصحابه رضوان الله عليهم إذ خلع نعليه فوضعهما على يساره فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم فلما قضى صلاته قال: ما حملكم على إلقاء نعالكم؟ قالوا: رأيناك ألقيت فقال عليه الصلاة والسلام: إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيها قدراً، فإذا جاء أحدكم المسجد فليُنظر فإن رأى في نعليه قدراً فليمسحه وليصل فيهما». رواه أحمد وأبو داود.

فيؤخذ من ذلك أن خلع النعال القذرة عند دخول الأمكنة الطاهرة واجب سواء كان بيتاً من بيوت الله أو بيوت الناس.

أما خلع النعال مطلقاً في البيت والشارع لتحية أحد فلا يدخل في الشرع ولا في العقل، فإن النعل هي وحدها التي تمس الأرض وتقابل الأذى وتحمي القدمين من كل مضرة فلا معنى لتعريضها إلى الأذى والله يقول: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

أما من ينشر صدره لمن يخلع النعل من أجله فهو أسوأ حالاً ممن سره أن يتمثل الناس له قياماً وقد أعده النبي ﷺ بقوله: «من أحب أن يتمثل الناس له قياماً فليتبوأ مقعده من النار». رواه أبو داود.

أما خضع الرقاب أمام كبير أو عظيم فقد ورد ما يدل على جوازه في بعض أحوال، وبه فسر بعض المفسرين سجود الملائكة لآدم وسجود الأبوين ليوסף، وكان الصحابة يخضعون رقابهم في حضرة رسول الله ﷺ.

إذ وردت كثير من الأحاديث تصفهم بأنهم جلسوا وكان على رؤوسهم الطير، منها ما رواه البخاري أن رسول الله ﷺ قام على المنبر فقال: «إنما أخشى عليكم من بعدى ما يفتح عليكم من بركات الأرض، ثم ذكر زهرة الدنيا فبدأ بإحدهما وثنى بالآخرى. فقال رجل: يا رسول الله أيأتى الخير بالشر؟! فسكت عنه النبي ﷺ، قلنا يوحى إليه، وسكت الناس كأن على رؤوسهم الطير». إلخ.

ومن ذلك ما رواه أصحاب السنن عن أسامة بن شريك قال: أتيت النبي وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير فسلمت ثم قعدت فجاء الأعراب من هاهنا وهاهنا، فقالوا يا رسول الله أنتدأوى، قال ﷺ: «تدأوا فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء، غير داء واحد وهو الهرم». .

ومما مدح به الإمام مالك رضى الله عنه قول الشاعر:

يأبى الجواب فلا يراجع هيبة والسائلون نواكس الأذقان
أدب الوقار وعز سلطان التقى فهو المطاع وليس ذا سلطان

* * *

الانبطاح

هو ارتقاء الإنسان بصدرة وبطنه على الأرض تذلاً وانكساراً
وطلباً لمرضاة أمير أو كبير أو سلطان أو ملك أو وزير.

ولقد كانت عادة الانبطاح والتمرغ فى التراب للملوك
والعظماء شائعة فى غرب إفريقيا وفى نيجيريا، ويكون ذلك أحياناً
بكل ما على الشخص من الملابس ويكون أحياناً بعد تجرده من
الملابس وهذه جاهلية نكراء.

ولقد جاء فى رسالة الإمام مالك لهارون الرشيد
(لا تضطجع على بطنك إذا نمت ولا فى غير نومك، بلغنى عن
النبي ﷺ أنه قال: «إنها لضجعة يبغضها الله» .

وروى البخارى فى أدبه وأبو داود فى سننه عن ابن طخفة

الغفارى « أن أباه أخبره أنه كان من أصحاب الصفة قال : بينما أنا نائم فى المسجد من آخر الليل أتانى آت وأنا نائم على بطنى فحركنى برجله فقال : قم هذه ضجعة يبغضها الله ، فرفعت رأسى فإذا النبى قائم على رأسى » ، وفى رواية أخرى قال : « قم نومة جهنمية » .

لقد حارب العلماء عادة الانبطاح فى الأوساط الإسلامية بنيجيريا ، فاندurst ولم تبق إلا عند الكفار وعند بعض المسيحيين الذين يختلطون بالكفار الذين كانوا عليها ولا يزالون يحتفظون بها ، كشعار تعظيم العظماء والسلطين والأمراء ، ثم صار من الجاهلية الثانية ، ومن البلايا التى يريدون إحياءها ونشرها بين الناس اليوم باسم التقاليد الوطنية والآداب الاجتماعية وتعظيم الكبراء .

حقيقة التواضع :

قال رسول الله ﷺ : « يا أيها الناس إني أوحى إلى أن تواضعوا ألا فتواضعوا ، حتى لا يبغي أحد على أحد ، ولا يفخر أحد على أحد ، وكونوا عباد الله إخواناً » .

قال الراغب الأصفهاني : التواضع رضا الإنسان بمنزلة دون ما يستحقه بفضله وبمنزلته ، وهو فضيلة لا تكاد تظهر في أسافل الناس لانحطاط درجاتهم وإنما تتبين في الملوك وأجلاء الناس وعلمائهم وهو من باب التفضل لأنه يترك بعض حقه .

وجاء في الحديث « أن رأس التواضع أن تبدأ بالسلام من لقيت وترد السلام على من سلم عليك وأن ترضى بالدون من المجلس »^(١) .

وطوبى لمن تواضع من غير منقصة وذل في نفسه من غير مسكنة وأنفق من مال جمعه في غير معصية وخالط أهل الفقه والحكمة ورحم أهل الذل والمسكنة . أخرجه السيوطي .

وسئل الجنيد عن التواضع فقال : إنه خفض الجناح ولين الجانب .

وسئل عنه الفضيل بن عياض فقال : أن تخضع للحق وتنقاد له ولو سمعته من صبي قبلته ، ولو سمعته من أجهل الناس قبلته ، ومن رأى لنفسه قيمة فليس له من التواضع نصيب .

(١) رأيت هذا الحديث في أحد الكتب ولم أقف على تخريجه، ولكن معناه صحيح يؤيده أحاديث وآثار أخرى في الإحياء للغزالي .

وقال يوسف بن أسباط : التواضع أن تخرج من بيتك فلا تلقى أحداً إلا رأيته خيراً منك .

وقال ذو النون المصري : ثلاث من علامات التواضع :
تصغير النفس مقروناً بعيب، وتعظيم الغير حرمة للتوحيد ،
وقبول الحق والنصيحة من كل أحد .

وقال أبو يزيد البسطامي : ما دام العبد يظن أن في الخلق من هو شر منه فهو متكبر، وإنما يكون متواضعاً إذا لم ير لنفسه مقاماً ولا حالة من علمه بشئ نفسه وازدراؤها . ولا يرى في الخلق شراً منه، قال ابن المبارك : رأس التواضع أن تضع نفسك عند من دونك في نعمة الدنيا حتى تعلمه أنه ليس لك بدنياك عليه فضل، وأن ترفع نفسك عن من هو فوقك في الدنيا حتى تعلمه أنه ليس له بدنياه عليك فضل .

تلك هي التعريفات الجامعة المانعة لمعانى التواضع وحقيقته في الإسلام، وكل ما عدا ذلك فليس تواضعاً، وإنما هو تجاهل يجب أن يحاربه الدعاة .

آداب الإسلام مع العظماء

للأُمم المتمدينة والشعوب المتحضرة فى غير نيجيريا من
الأقطار الإسلامية وغير الإسلامية ملوك وأمراء وعلماء وكبراء
يعظمهم أتباعهم وأشياعهم ويكرمهم رعاياهم أكثر مما نعظم
ملوكنا ونكرم علماءنا وكبراءنا فى نيجيريا وما حولها .

من غير أن يخلعوا النعال أمامهم ولا أن ينكبوا على
وجوههم كما نفعل نحن فى بلادنا هذه فأينا على الهدى
والصواب؟

﴿ أَفَمَنْ يَمْشِي مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ
صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [الملك: ٢٢] .

أفلا ينبغي للمسلم الصحيح أن يقتصر فى الأدب مع
الكبير على آداب الصحابة مع النبى ﷺ؟ وهى معروفة فى كتب
السيرة والتاريخ^(١) .

(١) وأين عظمة أهل الدنيا، من عظمة الرسول ﷺ، وأين مكانتهم من
مكانته؟

وذلك أن يتجنب الغلظة في الفعل والجفاء في القول، وأن يتبعد عن كل عادات الأعراب بل يلتزم الوقار والسكينة والاحترام وحسن المعاشرة والملاطفة. وينحصر كل ذلك تحت ما جاء في سورة الحجرات من القرآن الكريم حيث يقول الله تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ * إِنَّ الَّذِينَ يَغْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ * إِنَّ الَّذِينَ ينادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ * وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات : ١ - ٥] .

هذه هي الآداب المنصوص عليها في كتاب الله تعالى والتي أمر الله بها المؤمنين أن يتأدبوا بها لسيدهم ومولاهم ، وكفى بها آداباً سامية بين كل رئيس ومرؤوس وعالم وتلميذ وكل كبير وصغير .

وذلك بالأ يتقدم المسلم على النبي في الكلام والطعام والأخذ والترك، وألا يرفع صوته فوق صوت النبي في حضرته حتى في مماته .

وفي تفسير ابن كثير : أن عمر رضى الله عنه في خلافته سمع صوت رجلين في مسجد النبي ﷺ فجاء فقال أتدريان أين أنتما؟ ثم قال : من أين أنتما؟ قالا : من أهل الطائف، فقال : لو كنتما من أهل المدينة لأوجعتكما ضرباً .

وعليه قال العلماء : يكره رفع الصوت عند قبره عليه السلام : كما يكره ذلك في حياته لأنه محترم حياً وميتاً .

ويقاس على ذلك عدم رفع مجلس غيره فوق مجلسه في حضرته ولا مساواته، ويعلم ذلك من أن النبي ﷺ كان يخطب في حياته على منبر ذي ثلاث درجات .

ولما جاء أبو بكر رضى الله عنه تنازل عن مكان النبي بدرجة، ولما جاء عمر رضى الله عنه تنازل عنه بدرجتين، وذلك قبل رفع المنبر وتجديد البناء .

وسئل عباس بن عبد المطلب يوماً : أى الاثنين أكبر، أنت أم

رسول الله ﷺ؟ فأجاب على سبيل الأدب، أما رسول الله فهو أكبر مني ولكني ولدت قبله .

ومن تلك الآداب أن لا يناديه أحد من بعيد حتى يدنو منه .

وأن لا يناديه باسمه الصريح بل بالكناية أو باللقب، فقد وضع الله تعالى لنا مثلاً لذلك، وذلك أنه لم يذكر اسم محمد صريحاً في القرآن إلا في أربعة مواضع لأسباب خاصة أما باقى الأماكن فيما أن يسميه رسولاً أو نبياً فيما يزيد على ثلاثمائة مرة .
ومن تلك الآداب أن يحبه أكثر مما يحب والديه وولده بل ونفسه التى بين جنبيه وأن يدعو له .

لأن القرآن يقول :

﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾
[آل عمران : ٣١] وقال أيضاً : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٥٦] وقوله : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ [الشورى : ٢٣] .

وأن يطيعه فى كل ما يأمر به وينهى عنه ، وكذلك يفعل

مع كل أمير وكل كبير وكل وزير ، وكل عالم وكل من له حق على المسلم^(١).

والمسلمون على شروطهم إلا شرطاً حلالاً حراماً أو حرم حلالاً ، وكل شرط ليس له في الكتاب والسنة دليل فهو باطل .

إلى هنا تم الكتاب

(١) وشتان بين طاعة المسلمين للرسول ﷺ وطاعتهم لغيره ، وحتى طاعة أولى الأمر مشروطة بطاعتهم لله ولرسوله ﷺ .

مراجع الكتاب

- | | |
|--------------------------|------------------------------|
| للعلامة حسنين محمد | حكم الشريعة في مآثم الأربعين |
| مخلوف | |
| للأبشيهي | المستطرف في كل فن مستظرف |
| للشيخ محمد بن عبد الوهاب | كتاب التوحيد |
| لابن الجوزي | تلبيس إبليس |
| للشيخ علي محفوظ | الإبداع في مضار الابتداع |
| للإمام ابن تيمية | اقتضاء الصراط المستقيم |
| للشيخ محمد بن عبد الوهاب | مسائل الجاهلية |
| مع شرح للسيد محمود | |
| شكري الألوسي | |
| للشيخ عثمان بن فودي | إحياء السنة |
| للشيخ عثمان بن فودي | حصن الأفهام |